

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٣٠ لسنة ١٩٦٦

بتعيين وكيل لوزارة السياحة والآثار

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد/ حامد عبد المجيد السيد يوسف ، وكيل لوزارة السياحة والآثار بمنح نهاية مبريوط الدرجة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ مفرسة ١٣٨٦ (٢٨ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٣١ لسنة ١٩٦٦

بتعيينات بالهيئة العامة للتصنيع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٥٧ والقرارات المعدلة له بشأن إنشاء الهيئة العامة للتصنيع ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٣ بشأن التأمين والمعاشات لموظفي

الدولة ومستخدميها ؛

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بشأن التعيين بمرتب ١٥٠٠ جنيه

فأكثر ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٠١١ لسنة ١٩٦٥ بربط ميزانية الأعمال

للسنة المالية ١٩٦٥/١٩٦٦ ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٢٩ لسنة ١٩٦٦

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٥٥ لسنة ١٩٦٤

بمنح الأطباء والصيدالة المعينين على وظائف علمية بوزارة البحث العلمي

والهيئات والمؤسسات التابعة لها بدل تفرغ

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٢ بنظام موظفي المؤسسات العامة

التي تمارس نشاطا علميا ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٣٩ لسنة ١٩٦٢ بتحديد المؤسسات

العامة التي تمارس نشاطا علميا ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٥٥ لسنة ١٩٦٤ بمنح الأطباء

والصيدالة المعينين على وظائف علمية بوزارة البحث العلمي والهيئات

والمؤسسات التابعة لها بدل تفرغ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٣٠ لسنة ١٩٦٥ بإنشاء المجلس الأعلى

للبحث العلمي ؛

قرر :

مادة ١ - يرفع بدل التفرغ الذي يمنح لمساعدى الباحثين من الأطباء

والصيدالة بالمجلس الأعلى للبحث العلمي والهيئات الملحقة به بمقتضى أحكام

القرار رقم ١٠٥٥ لسنة ١٩٦٤ المشار اليه من ١٢٠ جنينها سنويا

إلى ١٨٠ جنينها سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ مفرسة ١٣٨٦ (٢٨ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

السيد المهندس حسن محمود سامي ، مديرا عاما للشروعات الهندسية
بالإدارة العامة للهندسة الزراعية بوزارة الزراعة بالدرجة الأولى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسمة الجمهورية في ٨ صفر سنة ١٣٨٦ (٢٨ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٣٣ لسنة ١٩٦٦

بتعيينات بوظائف مديري عموم للناطق الزراعية بالمحافظات
بوزارة الزراعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ باصدار قانون نظام العاملين المدنيين
بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السادة الآتية أسماؤهم بعد بوظائف مديري عموم
للناطق الزراعية بالمحافظات بوزارة الزراعة بالدرجة الأولى وهم :

(١) أحمد عزت عيسوي عبد الغفار .

(٢) محمد لبيب محمود

(٣) صديق محمد محمد البحري .

(٤) محمود صبري حماد .

(٥) حسين محمود رجب .

(٦) محمد حسن حلمي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسمة الجمهورية في ٨ صفر سنة ١٣٨٦ (٢٨ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - عين السادة :

(١) المهندس عبد الفتاح محمد مهدي نصر .

(٢) السيد / محمود ابراهيم أبو زخلة .

(٣) المهندس ابراهيم عادل محمود فهمي جندي .

(٤) « محمد حسني عثمان طنطاوي .

(٥) « ابراهيم محمد محمود شركس .

(٦) السيد الكياوي عبد الدايم أحمد الصاوي .

(٧) « المهندس السيد سليم الملا .

(٨) « الكياوي أحمد شكرى سالم .

بالدرجة الأولى بوظيفة مديري عموم بالهيئة العامة للتصنيع .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسمة الجمهورية في ٨ صفر سنة ١٣٨٦ (٢٨ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٣٢ لسنة ١٩٦٦

بتعيينات بوزارة الزراعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ باصدار قانون نظام العاملين المدنيين
بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين كل من :

السيد المهندس محمد ابراهيم الشال ، مديرا عاما للإدارة العامة للهندسة
الزراعية بوزارة الزراعة - بالدرجة الأولى .